الأمم المتحدة

A/ES-10/553–S/2012/263

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
26 April 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مجلس الأمن
السنة السابعة والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة

تواصل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، تنفيذ مخططاتها وأعمالها غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولا سيما المخططات والأعمال الهادفة إلى ترسيخ الشبكة الواسعة من المستوطنات غير الشرعية وما يسمى ''البؤر الاستيطانية'' في الأراضي التي تحتلها منذ حرب عام ١٩٦٧.

وإن تكثيف الأنشطة لبناء كل هذه المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة يشكل دليلا صارخا على الأهداف التوسعية وغير القانونية للسلطة القائمة بالاحتلال، ويدحض كل ادعاءاتها بقبول حل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. وتتناقض أعمال الحكومة الإسرائيلية هذه وتتنافى بشكل خاص وواضح مع تصريح رئيس الوزراء نتنياهو في خطابه في بار إيلان في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ أنه ''ليس لدينا نية لبناء مستوطنات جديدة أو تخصيص أراض لمستوطنات جديدة''. فالواقع على الأرض يعكس الصورة الحقيقية أكثر بكثير مما تعكسه هذه التصريحات الرنانة والدعائية التي تطلقها السلطة القائمة بالاحتلال.

300412 300412 12-32229 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ومن المفارقات أنّ أنشطة الاستيطان غير القانونية كانت تُنفَّذ حتى بينما كانت الدول الأعضاء تتوجه إلى مجلس الأمن لتعيد تأكيد الطابع غير المشروع لحملة الاستيطان الإسرائيلية وتأكيد المطالبات بالوقف الكامل لجميع الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وبالفعل، ففي ٢٣ نيسان/أبريل وبالتزامن مع النقاشات التي كان يجريها المجلس وأكدت فلسطين أثناءها مجددا التزامها بالسلام والمفاوضات لوضع حل الدولتين موضع التطبيق، كانت السلطة القائمة بالاحتلال تقوم بجهود مخادعة بهدف ترسيخ ثلاث بؤر استيطانية غير قانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة.

وإن الجهود المخادعة هذه التي يقوم بها رئيس الوزراء الإسرائيلي نفسه شملت قيام لجنة وزارية بـ ''إضفاء الشرعية'' على بؤر بروخين وريحاليم وسانسانا الاستيطانية في شمال الضفة الغربية المحتلة. وقد أعلن بيان صادر عن مكتب رئيس الوزراء أن: ''أعضاء اللجنة قرروا تشريع وضع هذه البؤر السكانية الثلاث ... التي أُنشئت في التسعينيات بناء على قرارات اتخذتها الحكومات السابقة''.

وفي هذا الصدد، تود فلسطين أن تذكّر بما يلي:

١ - إن جميع المستوطنات الإسرائيلية المقامة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، هي غير قانونية بموجب القانون الدولي. وبصرف النظر عما إذا كانت تسمى ''مستوطنات'' أو ''بؤرا استيطانية'' أو ''بؤرا سكانية''، فإن المادة ٤٩ (٦) من اتفاقية جنيف الرابعة تحظر صراحة على السلطة القائمة بالاحتلال نقل سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها. أضف إلى ذلك أنّ التوسع الاستيطاني الإسرائيلي المتعمد والمنهجي للأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، يشكل جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٢ - إن عدة هيئات، ومن ضمنها مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، قد أعلنت مرارا وتكرارا عن عدم شرعية كل أنشطة الاستيطان الإسرائيلية غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وذلك في عدد لا يحصى من القرارات، إلى جانب محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة تموز/يوليه ٢٠٠٤. وهذه القرارات لا تزال صالحة بأكملها، وكذلك فتوى المحكمة، ونحن لا نزال ندعو إلى التقيد بها وتنفيذها بحذافيرها.

٣ - إن خريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية وأقرها مجلس الأمن في قراره ١٥١٥ (٢٠٠٣)، تدعو إسرائيل بشكل خاص إلى تجميد جميع أنشطتها الاستيطانية، بما في ذلك ما يسمى ''النمو الطبيعي''، وإلى تفكيك جميع البؤر الاستيطانية التي أقيمت

منذ آذار/مارس ٢٠٠١. وقام أعضاء المجموعة الرباعية عدة مرات، جماعة وأفرادا، بتكرار الدعوة إلى تجميد أنشطة الاستيطان الإسرائيلية. إلا أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، تواصل بشكل مؤذٍ ومباشر تجاهل واجبها والتزامها الدوليين وانتهاكهما.

٤ - إن أحكام القانون الإنساني الدولي، ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة، وأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وخريطة الطريق، تعتبر أن وقف جميع أنشطة الاستيطان الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، واجبا قانونيا يقع على عاتق إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وليس البتة ما يدعى ''شرطا مسبقا'' أو تنازلا على إسرائيل التقيد بهما. ولا يمكن المضي في تطبيق القانون بشكل انتقائي في هذه القضية. فانتهاك إسرائيل المتواصل للقانون لا يشكل تهديدا خطيرا لإمكانية وضع حل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧ موضع التطبيق ولإمكانية استدامته فحسب، بل يقوض أيضا سيادة القانون ومصداقية النظام الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن، في احترام هذا القانون.

وتتفق الآراء على الصعيد الدولي على أن أنشطة إسرائيل الاستيطانية غير القانونية تشكل العقبة الرئيسية في وجه السلام. فتوسيع المستوطنات، وترسيخ البؤر الاستيطانية، وبناء الجدار، ومصادرة الأراضي الفلسطينية، وتهجير المدنيين الفلسطينيين - ومنهم ٦٧ لاجئا أكثر من نصفهم من الأطفال الأسبوع الماضي وحده - وتوفير الدعم المطلق للمستوطنين الإسرائيليين الذين يواصلون سرقة الأراضي والممتلكات الفلسطينية وترويع الشعب الفلسطيني، لا تجسد صورة حكومة ملتزمة بإقامة السلام العادل والدائم واعتماد حل الدولتين كوسيلة لإقامته. بل إن هذه الأعمال تحمل على التشكيك للغاية في صحة الادعاءات الإسرائيلية المتعلقة بعملية السلام وفي أهلية إسرائيل كشريك لإحلال السلام.

وإننا ندعو مجلس الأمن إلى التحرك فورا للتصدي لهذه الأعمال غير القانونية الخطيرة المستمرة التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وإن حملة إسرائيل الاستيطانية غير القانونية تقوض حاليا التواصل الجغرافي للأرض الفلسطينية ووحدتها وسلامتها، وتدمر شبرا شبرا من الناحية المادية إمكانية التوصل إلى حل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. ويتعين على المجتمع الدولي التقيد بالقانون وإنقاذ فرص التوصل إلى سلام عادل ودائم على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومبادئ مدريد ومبادرة السلام العربية وخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية. إن فرص السلام تتضاءل بسرعة، الأمر الذي يستدعي اتخاذ إجراءات حازمة وعاجلة.

وتأتي هذه الرسالة عطفا على رسائلنا الـ ٤٢٤ السابقة المتعلقة بالأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، منذ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وتشكل هذه الرسائل، المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (A/ES-10/552-S/2012/248)، سجلا أساسيا للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في حق الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويجب محاسبة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب هذه وأعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني، وتقديم مقترفيها للعدالة.

وأرجو تعميم نص هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض **منصور**
السفير
المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة